

للمستوطنات الاسرائيلية على احوال معيشة الشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة ، بما في ذلك إجراء مقارنة بين احوال معيشته ، و احوال معيشة المقيمين في المستوطنات الاسرائيلية ،

الجلسة العامة ١٠٢

١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣

١٦٧/٣٨ - المستوطنات البشرية

ألف

تقرير لجنة المستوطنات البشرية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ٣٢٠١ (د إ - ٦) و ٣٢٠٢ (د إ - ٦)

المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤ والمتضمنين الإعلان وبرنامج العمل المتعلقين بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد ، و ٣٢٨١ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، و ٣٣٦٢ (د إ - ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي .

وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها ١٦٢/٣٢ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ بشأن الترتيبات المؤسسية للتعاون الدولي في ميدان المستوطنات البشرية ، و ١١٦/٣٤ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ بشأن تعزيز أنشطة المستوطنات البشرية ،

وإذ تحيط علماً بمقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٦٩/١٩٨٣ المؤرخ في ٢٥ تموز/يوليه ١٩٨٣ بشأن التعاون الدولي في ميدان المستوطنات البشرية ،

وقد نظرت في تقرير لجنة المستوطنات البشرية عن أعمال دورتها السادسة<sup>(٩٢)</sup> .

١ - تحيط علماً بتقرير لجنة المستوطنات البشرية ؛

٢ - تشني على لجنة المستوطنات البشرية للطريقة الفعالة التي تواصل بها الاضطلاع بولايتها في مساعدة الحكومات على معالجة المشاكل الخطيرة لتنمية المستوطنات البشرية ، كما يتجلى في مختلف التوصيات الموضوعية التي اعتمدها ؛

٣ - تؤكد من جديد اقتناعها بأن أنشطة المستوطنات البشرية يمكن أن تقوم بدور قيادي في تنشيط التنمية الاقتصادية والاجتماعية على الصعيد الوطني ، وفي الارتقاء بنوعية الحياة للفقراء والمحرومين ، ولاسيما في البلدان النامية ؛

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٢٢٢/٣٧ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ .

وإذ تحيط علماً بالقرار ٢/٦ الذي اتخذته لجنة المستوطنات البشرية في ٤ أيار/مايو ١٩٨٣<sup>(٩١)</sup> .

وقد جزعت جزءاً شديداً لاستمرار سياسات الاستيطان الاسرائيلية التي أعلن أنها لاغية وباطلة وأنها عقبة رئيسية أمام السلم .

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن احوال معيشة الشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة<sup>(٩٠)</sup> ؛

٢ - تحيط علماً أيضاً بالبيان الذي أدلى به في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣ المراقب عن منظمة التحرير الفلسطينية<sup>(٩١)</sup> ؛

٣ - ترفض الخطط والإجراءات الاسرائيلية الرامية إلى تغيير التكوين الديموغرافي للأراضي الفلسطينية المحتلة ولاسيما الزيادة والتوسع في المستوطنات الاسرائيلية ، وغير ذلك من الخطط والإجراءات التي تخلق أحوالاً تؤدي إلى تشريد الفلسطينيين وخروجهم من الأراضي الفلسطينية المحتلة ؛

٤ - تعرب عن جزعها إزاء تدهور احوال معيشة الشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧ نتيجة للاحتلال الاسرائيلي ؛

٥ - تؤكد أن الاحتلال الاسرائيلي يتنافى مع المتطلبات الأساسية للتنمية الاجتماعية والاقتصادية للشعب الفلسطيني في الضفة الغربية وقطاع غزة المحتلين ؛

٦ - تطلب إلى سلطات الاحتلال الاسرائيلي أن تتيح وصول هيئات الأمم المتحدة وخبرائها إلى الأراضي الفلسطينية المحتلة ؛

٧ - تسلّم بالحاجة إلى تقرير شامل عن أثر المستوطنات الاسرائيلية على الأحوال الاجتماعية والاقتصادية للشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة ؛

٨ - ترجو من الأمين العام أن يعدّ ويقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، تقريراً شاملاً عن الأثر الحالي والمقبل

(٨٩) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والثلاثون ، الملحق رقم ٨ (A/38/8) ، المرفق الأول .

(٩٠) A/38/278-E/1983/77

(٩١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والثلاثون ، اللجنة الثانية ، الجلسة ٢٤ ، الفقرات من ١ إلى ٥ .

(٩٢) المرجع نفسه . الدورة الثامنة والثلاثون ، الملحق رقم ٨ (A/38/8) .

في دورتها التاسعة والثلاثين تقريراً عن تنفيذ قراراتها بشأن هذه المسألة .

### الجلسة العامة ١٠٢

١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣

١٦٨/٣٨ - السنة الدولية لإيواء المشردين

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٢٢١/٣٧ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، الذي أعلنت فيه سنة ١٩٨٧ سنة دولية لإيواء المشردين ،

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن التدابير والأنشطة الواجب اتخاذها قبل السنة الدولية لإيواء المشردين وفي أثنائها<sup>(٩٤)</sup> ،

وإذ تحيط علماً أيضاً بمقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٦٩/١٩٨٣ المؤرخ في ٢٥ تموز/يوليه ١٩٨٣ ،

واقتراناً منها بضرورة بذل جهود خاصة من جانب الدول والمجتمع الدولي بغية عكس التدهور المزمن في أحوال مأوى ومعيشة غالبية الفقراء في المستوطنات الحضرية والريفية ، لاسيما في البلدان النامية ،

واقتراناً منها أيضاً بأنه ينبغي بدء البرامج الوطنية والمشاريع الإرشادية للسنة الدولية لإيواء المشردين في أسرع وقت ممكن ، إذ أن معظم الإجراءات والموارد الخاصة بالسنة ستلزم على المستويين الوطني والمحلي ،

وإذ تلاحظ مع التقدير التبرعات والتعهدات التي قدمتها الحكومات حتى الآن للسنة الدولية لإيواء المشردين ،

١ - تحيي وتؤيد الخطط العامة للأنشطة قبل السنة الدولية لإيواء المشردين وفي أثنائها وبعدها ، وأولويات العمل الوطني والدولي في خلال ١٩٨٣ - ١٩٨٤ ، الواردة في تقرير المدير التنفيذي لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ( المونل )<sup>(٩٥)</sup> ، إلى لجنة المستوطنات البشرية في دورتها السادسة ؛

٢ - تطلب إلى جميع الحكومات ، ولاسيما حكومات البلدان النامية ، إعطاء التزام سياسي مجدد وأولوية لتحسين مأوى وأحياء الفقراء ، وتخصيص الموارد اللازمة لبلوغ أهداف السنة الدولية لإيواء المشردين ؛

٤ - تعرب عن تقديرها للحكومات التي قدمت ، وللآخرين الذين قدموا ، حتى الآن دعماً مالياً للجهود الدولية لتعزيز تنمية المستوطنات البشرية عن طريق أنشطة مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ( المونل ) ؛

٥ - تناشد مرة أخرى الدول الأعضاء ، ولاسيما البلدان المتقدمة النمو ، والبلدان الأخرى المقتردة ، تقديم التبرعات إلى مؤسسة الأمم المتحدة للمونل والمستوطنات البشرية إذا لم تكن قد قامت بذلك أو زيادتها حسب الاقتضاء ، دعماً لأنشطة المركز .

### الجلسة العامة ١٠٢

١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣

باء

تنسيق برامج المستوطنات البشرية  
داخل منظومة الأمم المتحدة

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٧٧/٣٥ جيم المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، الذي دعت فيه الأمين العام إلى أن يجري ، بالتشاور مع أعضاء لجنة التنسيق الإدارية ، الترتيبات لاشتراك مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ( المونل ) في جميع جوانب أعمال تلك اللجنة وأجهزتها الفرعية ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٢٢٣/٣٧ جيم المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، الذي رجحت فيه من الأمين العام أن يعجل بجهوده للترتيب لهذا الاشتراك ، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين ،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام<sup>(٩٣)</sup> الذي يوجز مقرر لجنة التنسيق الإدارية ١٨/١٩٨٣ المؤرخ في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٣ بشأن هذه المسألة ، وفي الإيضاح الشفوي الذي قدمه ممثل الأمين العام ،

وإذ تدرك أن مقرر لجنة التنسيق الإدارية لا يلبي بصورة كاملة متطلبات قرار الجمعية العامة ٧٧/٣٥ جيم و ٢٢٣/٣٧ جيم ،

تحيط علماً بتقرير الأمين العام الذي يوجز مقرر لجنة التنسيق الإدارية ١٨/١٩٨٣ وترجمته أن يقدم إلى الجمعية العامة

(٩٤) A/38/233-E/1983/74

(٩٥) HS/C/6/4

(٩٣) A/38/548